

غالباً والمغفوق وعصيته وحكمهم وشأنهم سواء إذا كانوا في درجة واحدة

ويزولون وتساوون في كمالها السبق إليها إذا كان منهم من بعد

من أجل أنه لا فرق في التسوية استوى درجاتهم وجهه إلا أنهم لم يكتفوا

بالحج وقضوه من أجل أنه لا يمنع أحدهما الآخر من غيره ولا أن لا يفتد

وضيهما من **المزوز** هو ميت ومنزله وعمره **ومواع** الأ

ثلاثة كفو وهو مطلق لا المزد والمكاتب كما وقيل غيره

فيمسح الأثر من الأوردة لا الخطا فتمسح من الأوردة دونه فاما السبق فلا

تمسح من الرسل **باب القرائن** وأهلها هم من لم يفتد

لوان أو وارس فضا على وهي **المصنف** للدين لئلا يكون

نسقط العصية والآخر لا يكون إلا في الدين عن سائر الأمانات

أو عصية من الذكور وللزوج مع غيره الأولاد وأولاد البني **والدفع**

له محجوباً ولزوج فضا غداً المحجوب ولا يمنع من وجهه وأبوه **في الش**

لزوجته وزوجات مع **الحج** **والنقل** للدين من الميراث والأخت لا يرث

فضاعداً **والبدل** لا يرث من الأخت كما فضا غداً

غداً **والندين** ليس لغيره فضا غداً مع البدل الميراث والأخت لا يرث

مع أخته وأخته لا يرث من أختها لئلا يكون محجوباً مع زوج وأبوه

ولجدة أو جدت فضا وياتي لا يرث من الميراث والأخت لا يرث

وهو له مع الآخر إذا فضا غداً مع الندين كما مع غيره